في قوله تعرف في وجوههم نضرة النعيم واما السنة فاحاديث كثيرة مشهورة مستفيضة
منها حديث سترون ربكم كما ترون القمر لا تضامون والا تضارون في رويته ووجه
التشبيه بالقمر قد اشار اليه اخر الحديث وهو عدم ازدحامهم ونضار بعضهم لبعض
وقت الرؤية اما الجهة والجسمية وكوازمهما كالاستنارة الجسمية ونحوها فليست
مقصودة بالتشبيه اذ هي مستحيلة على المولى جل وعز ومنها ما روى عن صهيب
قرا رسول الله صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم هذه الاية للذين احسنوا الحسنى وزيادة
قال اذا دخل اهل الجنة الجنة واهل النار النار نادى منادٍ يا اهل الجنة ان لكم عند ربكم
موعدا اشتهى ان ينجزكموه قالوا لما هذا الموعد الم يثقل موازيننا ويبيض وجوهنا
ويدخلنا الجنة ويجرنا من النار قال فيرفع الحجاب فينظرون الى وجه الله تعالى
قال فما اعطوا شيئا احب اليهم من النظر قلت ومعنى اشتهى في هذا الحديث
اراد ومعنى رفع الحجاب ازالة المانع عن اعين الناظرين وخلق ادراكات
لهم تتعلق بذاته جل وعز ومعنى ينظرون الى وجه الله ينظرون الى ذاته تعالى
المنزهة عن الجسمية والاعضاء والجهة والمكان ومنها قوله صلى الله عليه وسلم
وشرف وكرم ان ادنى اهل الجنة منزلة من ينظر الى جناته وازواجه ونعيمه
وخدمه وسرره مسيرة الف سنة واكرمهم على الله من ينظر الى وجهه غدوة
وعشيا قلت يعني بالوجه الذات لاستحالة الوجه بل مطلق العضو على الله تعالى
واما الاجماع فلا خفي ان السلف الصالح معلوم من حالهم الرغبة الى الله ان يمتعهم
بالنظر اليه جل وعز وبالجملة فثبوت الرؤية يكاد ان يكون مما علم من الدين ضرورة
نسأله سبحانه الاجر هنا من النظر اليه نظرا هل الخصوص من اوليائه واهل معرفته
واكرم اهل الجنة عليه بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وشرف وكرم
ثم بجاه ملائكته وجميع رسله وانبيائه واما ما استدل به على جواز الرؤية من الدليل العقلي المشهور

وهو

مولانا

وهو ان الرؤية انما صح تعلقها بالجواهر والاعراض وكانت صحة الرؤية امرا متحققا عند
الوجود وينتفي عند العدم لزم ان يكون لها علة الامتناع ترجيح بلا مرجح وان تكون تلك العلة
مشتركة بين الجوهر والعرض لامتناع تعليل الحكم الواحد بعلتين وهي اما الوجود واما
الحدوث اذ لا ثالث يصلح للعلة والحدوث ايضا غير صالح للعلية لانه عبارة عن
مسبوقية الوجود بالعدم وهو اعتباري محض او عن الوجود بعد العدم ولا مدخل
للعدم في صحة الرؤية فتعين الوجود وهو مما يشترك فيه الواجب والجايز فلزم صحة
رويتهما وهو المطلوب وضعفه كثير من المتاخرين لا سيما الفخر واعترضه بوجوه كثيرة
قال التفتازاني يندفع اكثرها بما دل عليه كلام امام الحرمين من ان المراد بالعلة هنا
ما يصلح متعلقا للرؤية لا المؤثر في الصحة على ما فهمه الاكثرون والرؤية عند اهل
الحق لا تستدعي بنية ولا جهة ولا مقابلة وانما تستدعي مطلق محل
تقوم به فقط وليست بانبعاث اشعة من العين ولا يمنع منها قرب
ولا بعد مفرطان ولا حجاب كثيف كما لا يمنع ذلك من العلم وما تقرر
من الموانع في الشاهد فبمحض اختياره تعالى ان يجعل عندها لا بها وانما
الموانع عند اهل الحق اعراض مضادة للبصر تقوم بجوهر فرد من العين
بحسب العادة وتتعدد بحسب ما فات من المرئيات كما ان البصر بالنسبة الينا
عرض يقوم بذلك الجوهر الفرد من العين عادة ويتعدد بتعدد ما يُرى من المبصرات
يعني ان الرؤية عند اهل الحق عبارة عن ادراك مخصوص يتعلق بالموجودات
تعلقا خاصا بخلقه الله تعالى بالنسبة البنا في محل ما وليست كما يقوله المعتزلة انها
عبارة عن انبعاث اشعة من العين وهي عندهم اجساما مضيئة تتصل بالمرئي وبسبب
اتصالها به وقعت الرؤية قالوا ولهذا لا يرى البعيد جدا ولا القريب جدا ولا من دونه
حجاب كثيف لعدم نفوذ الاشعة الى المقصود رويته في جميع ذلك قد رتبوا على هذا الاصل

Copyright © Cairo University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)